بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتیحادی

العدد: ٢٦/اتحادية/امر ولائي/٢٠٢٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢٢/٩/٧ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

طالبي إصدار الأمر الولائي:

خالد احمد عباس وأحمد عبد الخالد حميد وجمال خميس محمد واحمد محمد فاضل وعمر ادهام ذياب واسماعيل عطيه جاسم وغزوان دخيل سلمان وعبد الجبار محمود مصعب وجمال طابس محمود واحمد داوود سلمان ومحمود ضاري محمود وحامد جمعة حسن وخزام حسين صالح ووليد سالم حسين ومحمد ضاري محمود وعمر حسن علي ومحمد ابراهيم مصطفى وعلاء محمود محمد وباسم محمود عبود وضياء محمود محمد ومحمد ظاهر ياسين وحمدي فؤاد جواد ومحمد احمد فاضل وصفاء الدين عبد القاد محمد ودحام محمود مجيد وادريس عطية جاسم ومحمد خميس حياوي وحسام اياد احمد وعدي محمود صيواي ويوسف ابراهيم سلمان وعمار عبد الواحد صيواي وغالب علي حمادي وجاسم ناجي حسن ومحمد مخيف جاسم ولطيف على أحمد ومحمد ضياء عبد الكريم وسعد مزهر حاتم وشاكر محمود محن وأحمد شاكر محمود وحافظ احمد حسين وادريس شكر محمود وغازي شلال حبيب وقاسم وهاب عبد الرزاق واحمد عامر احمد وعبد الله عبد الفتاح حسن وامين عبد الفتاح حسن وامير مجيد محمود وحسن مرعي حسن وسيف محمد مهدي وخالد محمود محن وخالد عبد الستار حسين وحميد داوود سلمان ويسرى حميد خلف وعيدان عليوي مكي وباهض احمد حسين وابراهيم محمد حسن واحمد خليل ابراهيم وعمر محمد ياسين وأحمد بهاء سعدون واسماء جواد مصطفى واحمد عطية جاسم وشيخة اسماعيل بشير وهذال فؤاد جواد ومحمد سعود مجيد وبكر محمد عبد الله واحمد عبد الكريم واحمد عبد الرحمن وعمر عبد الرزاق بعران وعلي محمد اكرم وقاسم محمود عبود وكمال عاش صالح ورائد طه هلال واحمد طلال علي وعلي ابراهيم عبد الرزاق ومهند حسان حسين ومحمد قاسم محمد وقصي محمود صواي وطه احمد حسين واحمد طارق حمودي وسفيان محمود مجيد ولطيفة حسن مكي ومحمد محمود صياوي وحمادي عبد الكريم محمد وخطاب عمر فليح وخالد صبار عباس ومحمود عباس مهدي وعلي حسين محمد وحارث شاكر محمود

الرئيس
جاسم محمد عبود

١ م.ق طارق سلام

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

ورفيق ناجي حسن وحسين حاكم عبد وحيدر حسين عودة ومصطفى حسن خلف وعلي كاظم حسين ومصطفى رحمن علي وعلي محسن خليف وهيثم عطوان فداوي وعلي سلمان تويلي ومحمد قاسم فرج ومصطفى كاظم مرحب وحيدر عدنان قاسم وعباس جواد كاظم واحمد شهاب احمد وحيدر هادي ظاهر ومصطفى قاسم غفور. (وكلائهم المحامون كل من احمد رزاق كاظم وحسنين عبد الهادي صالح واحمد حسن رشك).

المطلوب إصدار الأمر الولائي ضده: رئيس مجلس النواب/ إضافة لوظيفته.

أولاً – خلاصة الطلب:

طلب خالد احمد عباس وجماعته، طالبي إصدار الأمر الولائي، بواسطة وكلائهم، بلائحتهم المؤرخة ٢٠٢٢/٨/١٦، التي تم استيفاء الرسم القانوني عنها في نفس التاريخ وسجلت بالعدد (٢٦/ اتحادية/أمر ولائي/٢٠٢٢) المقدمة الى المحكمة الاتحادية العليا، إصدار أمر ولائي مستعجل، لإقامتهم الدعوى بالعدد (٢٠٠/اتحادية/٢٠٢٢) امام هذه المحكمة المطالب فيها الحكم بحل مجلس النواب لدورته الخامسة والحالية وإلزام رئيس الجمهورية إضافة لوظيفته بتحديد موعد لإجراء الانتخابات التشريعية وفقاً لأحكام المادة (٦٤) من الدستور للأسباب المشار اليها تفصيلاً في عريضة الدعوى، يتضمن: (إيقاف عمل مجلس النواب لحين حسم الدعوى آنفة الذكر) للأسباب المشار اليها بالطلب التي تكمن (بوجود دعوى بحق مجلس النواب لحله ولإخلال أعضاء مجلس النواب بالتزاماتهم الدستورية وانتهاك الدستور وعجزهم عن تأدية مهامهم مما سبب دخول البلد في الفراغ الدستوري وتعطيل المصالح العامة والخاصة للمواطنين)، ولذا واستناداً لأحكام المادتين (١٥١ و١٥٢) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل قدم الطلب لإصدار أمر ولائي مستعجل وفقاً للتفصيل المشار اليه آنفاً.

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

ثانياً: القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن طالبي إصدار الأمر الولائي، بسبب إقامتهم للدعوى بالعدد (٢٠٠/اتحادية/٢٠٢٢) أمام المحكمة الاتحادية العليا، طلبوا بلائحتهم المؤرخة ٢٠٢٢/٨/١٦، إصدار أمر ولائي مستعجل، يتضمن: (إيقاف عمل مجلس النواب لوجود دعوى مقامة لحله ولإخلال أعضاء مجلس النواب بالتزاماتهم الدستورية وانتهاك الدستور وعجزهم عن تأدية مهامهم مما سبب دخول البلد في الفراغ الدستوري وتعطيل المصالح العامة والخاصة للمواطنين)، لحين حسم موضوع الدعوى آنف الذكر المطالب بموجبها الحكم بحل مجلس النواب لدورته الخامسة والحالية وإلزام رئيس الجمهورية إضافة لوظيفته بتحديد موعد لإجراء الانتخابات التشريعية وفقاً لأحكام المادة (٦٤) من الدستور للأسباب المشار اليها تفصيلاً في عريضة الدعوى، وتجد المحكمة الاتحادية العليا، ان إصدار أمراً ولائياً مستعجلاً بناء على طلب مستقل أو ضمناً في الدعاوى الدستورية المقامة أمامها لم يتم التطرق اليه، كما لم تتم معالجته في قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١، ولا النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٦٧٩) في ٢٠٢٢/٦/١٣، وبذلك فهو يخضع للأحكام المشار اليها بالمادتين (١٥١ و١٥٢) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل، وبالقدر الذي يتناسب مع طبيعة الدعوى الدستورية وخصوصيتها، استناداً الى أحكام المادة (٣٩) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا المشار اليه آنفاً، التي نصت على (للمحكمة النظر في طلبات القضاء المستعجل والأوامر على عرائض وفقاً للأحكام المنصوص عليها في قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل أو أي قانون آخر يحل محله) وبدلالة المادة (٣٦) منه التي نصت على (قرارات المحكمة باتة وملزمة للسلطات والأشخاص كافة ولا تقبل الطعن بأي طريق من طرق

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

الطعن ...)، وعلى أساس ما تقدم فإن إصدار أمر ولائي من قبل المحكمة الاتحادية العليا محكوماً فقط بالضوابط والشروط الواجب توافرها لإصداره المشار اليها في قانون المرافعات المدنية، لقطعية القرارات الصادرة من هذه المحكمة وعدم خضوعها لطرق الطعن، التي تكمن بتقديم طلب بنسختين مشتملاً على الوقائع والأسانيد والمستندات، وتوافر صفة الاستعجال، وعدم الدخول بأصل الحق والبت فيه، وحيث ان تدقيق طلب إصدار الأمر الولائي من قبل هذه المحكمة قد اثبت عدم توافر صفة الاستعجال فيه ولا حالة الضرورة القصوى التي تقتضي إصداره، إضافة الى ما تقدم فإن الاستجابة لمضمونه يعني الدخول بأصل الحق وإعطاء رأي مسبق بالدعوى الدستورية المقامة أمام هذه المحكمة بالعدد (٢٠٠/اتحادية/٢٠٢٢) المطالب بموجبها الحكم بحل مجلس النواب لدورته الخامسة والحالية وإلزام رئيس الجمهورية إضافة لوظيفته بتحديد موعد لإجراء الانتخابات التشريعية وفقاً لأحكام المادة (٦٤) من الدستور للأسباب المشار اليها تفصيلاً في عريضة الدعوى، وإن ذلك يتعارض مع الأعراف القضائية المستقرة في الأقضية الدستورية للدول العربية والأجنبية ومع ما استقر عليه القضاء العراقي بشقيه الدستوري والعادي وما تضمنته التطبيقات القضائية الراسخة في هذا المجال استناداً لأحكام الدستور والقوانين النافذة، القائمة على أساس أحقاق الحق وتحقيق العدالة والإنصاف بعيداً عن الميول والأهواء والتعسف والإطراء، فلا لوم للائم فيما صدر حقاً من قول أو فعل، وبذلك فإن البت بطلب طالب إصدار الأمر الولائي، واجب الرفض لسببين: الأول: هو انتفاء صفة الاستعجال فيه، والثاني: يكمن بأن البت فيه يعني الدخول بأصل الحق وإعطاء رأي مسبق بالدعوى المقامة أمام هذه المحكمة بالعدد (٢٠٠/اتحادية/٢٠٢٢)، وفقاً للتفصيل المشار اليه آنفاً، ولما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا رفض طلب طالبي إصدار الأمر الولائي خالد احمد عباس وجماعته المتضمن (إيقاف عمل مجلس النواب لوجود دعوى مقامة لحله ولإخلال أعضاء مجلس النواب بالتزاماتهم الدستورية وانتهاك

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

الدستور وعجزهم عن تأدية مهامهم مما سبب دخول البلد في الفراغ الدستوري وتعطيل المصالح العامة والخاصة للمواطنين)، وصدر القرار بالاتفاق استناداً لأحكام المادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وحرر في الجلسة المؤرخة ١٠/صفر/١٤٤٤هجرية الموافق ٢٠٢٢/٩/٧ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566